أُخِذ الإقعاص في القتل يقال : رميت الصيد فأقعصته إذا مات مكانه . وأما الهدنة فالسكون والصلح . و [أما -] قوله : في ثمانين غابة من قالها بالباء فإنه يريد الأجَمَة شبه كثرة الرماح بها ومن قال : غاية فإنه يريد الراية ; قال لبيد وذكر ليلة سمرها : [الكامل] ... قد بت سامرها وغاية تاجرٍ ... وافيت إذ رُفعت وعز مُدامهَا ... .

وقوله : غاية تاجر يقال : إن صاحب الخمر كانت له راية يرفعها ليُعرف أنه بائع خمر / ويقال : بل أراد بقوله : غاية تاجر أنها غاية متاعه في 50 / ب الجودة . وبعضهم يروي في الحديث : في ثمانين غياية وليس هذا بمحفوظ ولا موضع للغَياية ههنا